

طلب خدمة ذبح الحيوانات والكشف على اللحوم بالمجازر

اسم طالب الخدمة / محل الإقامة :

المهنة : رقم رخصة مزاوله المهنة :

م	نوع الحيوان	العدد	المبالغ المقررة على الراس	الجملة	ملاحظات
١	أبقار وجاموس اقل من ٣٠٠ ك				
٢	أبقار وجاموس أكثر من ٣٠٠ ك				
٣	جمال				
٤	بتلو				
٥	ضان				
٦	ماعز				
٧	خنازير				
الاجمالي					

توقيع طالب الخدمة

تحريرا في / /

.....

بمراجعة بيان الحيوانات المطلوب ذبحها وبالكشف على لحومها تبين ما يلي:

.....

.....

الطبيب البيطري المختص

الاسم:

التوقيع:

.....

.....

إيصال

استلمت انا الطلب المقدم من السيد.....

بشان.....مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة(المستندات/

الرسوم) و قيد الطلب برقم.....بتاريخ / /

التاريخ المحدد لانجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ سنة ١٩٩٨ فى شان تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية وكما ذبح الحيوانات والكشف علي اللحوم بالمجازر بوزارة الزراعة واستصلاح الاراضى ومنها، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٣/١٧ - كثرمة للتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية والزراعة واستصلاح الاراضى من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيتات الزمنية المحددة لانجازها أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها وای مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي:-

اولا:- المستندات والأوراق المطلوبة:-

تصريح دخول مجزر-بطاقة تسجيل حيوان.

ثانيا:- المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :-

البيان	حيوان كبير (أبقار-جاموس-بتلو-خنزير)	حيوان صغير (أغنام-ماعز)
الرسوم	٢٣,٩٥ جنية	١٦,٣٥ جنية
أجور الكشف قبل الذبح	١٠ جنية	

التأمين علي المذبوحات وهو اختياري للمواطن:

لا يتم تحصيل قيمة التأمين الموضح بالجدول التالي إلا في المحافظات التي يوجد بها مشروع للتأمين علي المذبوحات يعطي تعويضا بنسبة ١٠٠% من قيمة الذبيحة المعدمة أو أجزائها ، ويتم تخفيض قيمة التأمين المشار إليه في حالة تخفيض نسبة التعويض بذات النسبة وهو في جميع الأحوال اختياري للمواطن، ويوجه الفائض لتطوير وتحسين الخدمة المجزية.

بيان بالحد الأقصى لقيمة التأمين علي المذبوحات في حالة التعويض بنسبة ١٠٠%

الأبقار والجاموس اقل من ٣٠٠ كجم	الأبقار والجاموس من ٣٠٠ كجم فأكثر	الجمال	البتلو	الضأن	الماعز	الخنزير
١٠,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	١,٠٠٠

ملاحظات:

-تحدد أجور سلخ الجلود وفقا لانواع الحيوانات ودرجات الجلود طبقا لقرار وزير الزراعة رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ وتعديلاته. وفي جميع الأحوال يتحمل هذه الأجور مستلم الجلود بعد فرزها وتحديد درجتها.

-لايجوز تحصيل أية رسوم ذات طابع محلي لإلا بعد صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة علي ماتقررة المجالس الشعبية المحلية بعد ١٦ يناير سنة ١٩٩٨ (ولم تصدر قرارات من مجلس الوزراء في هذا الشأن لاية محافظة حتي تاريخه)

-في المحافظات التي توجد بها جمعيات تعاونية لإنتاجية لعمال تجهيز اللحوم،تتحدد الأجور عن الأعمال التي تؤديها (البشكرة) علي كل رأس وفقا للقرارات الصادرة من السادة المحافظين في هذا الشأن.

محافظة شمال سيناء

مديرية الطب البيطري

ثالثًا: التوقيتات المحددة لانجاز الخدمة:

من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة السادسة مساءا شتاءا.

من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة السابعة مساءا صيفا.

ويجوز بقرار من السلطة المختصة تعديل مواعيد بدء العمل بالمجازر وفقا لظروف كل محافظة مع الالتزام بعدد ساعات التشغيل صيفا وشتاءا

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت اى

مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة ت : ٣٢٠٥٧١

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : /٢٧٢٨٠٢٢٩٠٢٢٩